

شرح صحيح مسلم (185) 'أيؤذيك هوام رأسك؟' ح (1021)

للشيخ مصطفى العدوي تاريخ 2202-20-02

مصطفى العدوي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد الامين وعلى اله وصحبه ومن دعا بدعوته الى يوم الدين وبعد قال الامام مسلم رحمه الله تعالى في كتاب الحج من صحيحه - [00:00:00](#)

تحت باب جواز حلق الرأس للمحرم اذا كان به اذى قال وحدثني عبيد الله بن عمر القواريري قال حدثنا حماد يعني ابن زيد عن ايوب هاء وحدثني ابو الربيع حدثنا حماد وحدثنا ايوب - [00:00:27](#)

قال سمعت مجاهدا وهو مجاهد ابن جبر يحدث عن عبدالرحمن ابن ابي ليلى عن كعب ابن عجرة رضي الله عنه قال اتى علي رسول الله صلى الله عليه وسلم زمن الحديبية - [00:00:48](#)

وانا اوقد تحت قدر لي قال القوانين قدر لي اي تحت قدر لي. وقال ابو الربيع تحت برمة لي البرمة قدر فلا اختلاف يعني الاختلاف غير مؤثر والقمل يتناثر على وجهي - [00:01:07](#)

قم بالمعروف من كسرتة يتناثر على وجهه فقال يؤذيك هوام رأسك؟ قلت نعم قال فاحلق وصم ثلاثة ايام او اطعم ستة مساكين او امسك نسبكية. قال ايوب فلا ادري باي ذلك بدا - [00:01:25](#)

هنا لا يضر باي ذلك بدأ لان النص كله على التخيير تحلق وصم ثلاثة ايام او اطعم ستة مساكين او امسك نسبك وهذا الحديث يفسر الاية الكريمة التي هي وان - [00:01:45](#)

من كان منكم مريضا او به اذى من رأسه ففدية من صيام او صدقة او نسك. كم الصيام هنا وضحه الحديث ثلاثة ايام او صدقة كم الصدقة اطعام ستة مساكين - [00:02:08](#)

كم النسك شاة قال وحدثنا محمد بن المثنى حدثنا ابن ابي عدي عن ابن عون عن مجاهد عن عبدالرحمن ابن ابي ليلى عن كعب بن عجرة قال في انزلت هذه الاية - [00:02:25](#)

فمن كان منكم مريضا او به اذى من رأسه ففدية من صيام او صدقة او نسك قال فاتيت فقال ابنه فدنوت فقال ابنه فدنوت فقال صلى الله عليه وسلم يؤذيك هوامك - [00:02:45](#)

الهومام معروفة. الهوام القمل ونحو ذلك دواب الارض المؤذية قال ابن عون واظنه؟ قال نعم. قال فامرني بفدية من صيام او صدقة او نسك ما تيسر هنا فيك لابد فيه كلام - [00:03:02](#)

يعني او توجيهه على الاقل كلمة ما تيسر يعني ان تيسر الصيام صمت انت الصدقة تصدقت ان تيسر النسك نسكت ليس ما تيسر ان تطعم ثلاثة مساكين مثلا اه ولترجع ايضا لفظة متى يصل لان ظاهرها الضعف هنا - [00:03:20](#)

هنا ظاهرها الضعف لان ابن عون قال واظنه قال واظنه قال نعم. قال فامرني فهذا الظن لا يغني من الحق شيئا ورواية المتصلة التي فيها جزم بتحديد صفات الصيام او الصدقة او النسك هي الاولى - [00:03:43](#)

ايضا قال وحدثنا ابن نمير حدثنا ابي حدثنا سيف قال سمعت مجاهدا يقول حدثني عبدالرحمن بن ابي ليلى حدثني كعب بن عجرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وقف عليه ورأسه يتهافت - [00:04:04](#)

قما ضبط هنا قبلا ده القمل قال فايؤذيك هو امك؟ قلت نعم قال فاحلق رأسك. قال ففي نزلت هذه الاية فمن كان منكم مريضا او به

اذى من رأسه ففدية من صيام او صدقة او نسك - [00:04:23](#)

فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم صم ثلاثة ايام او تصدق بفرق بين ستة مساكين او امسك ما تيسر هنا يراد البحث في

جزئية في انزلت هذه الاية - [00:04:47](#)

هل بعد ان نزلت فسرهما النبي عليه الصلاة والسلام ام نزلت بسبب كعب ابن اجرة في طرق فيها اثبات سبب النزول وطرق ليس فيها

اثبات سبب النزول نرجع الى كتاب شيخنا الشيخ مقبل هل درسها دراسة مقارنة ام لا - [00:05:19](#)

وكذا الى كتاب اخينا الشيخ محمد بن لموم حفظة الله ينظر في ذلك ايضا قال وحدثنا محمد بن ابي عمر حدثنا سفيان وعن ابن ابي

نجيح وايوب وحميد وعبدالكريم عن مجاهد عن ابن ابي ليلى - [00:05:42](#)

عن كعب بن عجرة ان النبي صلى الله عليه وسلم ما مر به وبالحديبية قبل ان يدخل مكة وهو محرم وهو يوقد تحت قدر والقمل

يتهافت على وجهه القمل هنا - [00:06:02](#)

يتهافت على وجهه. الاية الكريمة فيها القمل هنا القمل القمل هل هو القمل؟ قال بذلك بعض العلماء وقال اخرون ان قوله تعالى

فحصلنا عليهم الطوفان والجراد والقمل والقمل السوسي الذي يتسرب الى الحبوب - [00:06:18](#)

كذا قال بعضهم وبعضهم اطلق القول والقمل يتهافت على وجهه فقال يؤذيك هو همك هذه قال نعم. قال فاحلق رأسك واطعم فرقا

بين ستة مساكين والفلق ثلاثة اصع او صم ثلاثة ايام او امسك نسيك - [00:06:38](#)

اه زيادة فرقا هنا ايضا فيها بعض المقال اطعم فرقا اه يعني بنى ستة مساكين لانه حدد قدر الاطعام هنا لكن الرواية الاولى التي

اطلقت نوع الاطعام اطلقت الاطعام ستة مساكين لم لم تقيد بالفرق - [00:07:00](#)

قال ابن ابي نجيح او اذبح شاة يعني مكان يمسك نسيجة ورواة ابن ابي نجيح للتفسير عن مجاهد فيها مقال فانفراده فيه مقال لكن

على اية حال النسك اقله شاة وبالله تعالى التوفيق - [00:07:27](#)

نواصل قال وحدثني يحيى ابن يحيى اخبر ان خالد بن عبدالله عن خالد بن خالد عن خالد وهو خالد ابن الطحان عن خالد الحزاء خالد

عن خالد خالد الطحان يروي عن خالد الحزاء - [00:07:44](#)

عن ابي خلاصة عن عبدالرحمن بن ابي ليلى عن كعب ابن عجرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر به زمن الحديبية فقال له اذاك

هوام رأسك قال نعم. فقال له النبي صلى الله عليه وسلم احلق رأسك - [00:08:06](#)

سم ازبح شاة نسكا او صم ثلاثة ايام او اطعم ثلاثة اصع من تمر على ستة مساكين اه ايضا هذه الرواية ثلاثة اصل من تمر على ستة

مساكين فيها كلام وينبغي الان وقد دارت كل الطرق الان - [00:08:25](#)

كما ترى يا عبدالرحمن كل الطرق تدور على عبدالرحمن ابن ابي ليلى عن عن كعب ابن عجرة او لا رواها مجاهد بلفظ ورواها ايضا

عفوا كل الطرق الان دارت على مجاهد الاولى مهدي عن ابي قلابة عن عبدالرحمن ابن ابي ليلى - [00:08:49](#)

فتراجع الروايات بدراسة مقارنة وهذا طريق ثالث عن كعب ابن عجرة قال وحدثنا محمد بن مثنى وابن بشار قال ابن المثنى حدثنا

محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن عبدالرحمن بن الاصبهاني - [00:09:13](#)

عن عبد الله ابن معقل قال قادت الى كعب وهو في المسجد فسألته عن هذه الاية ففدية من صيام او صدقة او نسك فقال كعب رضي

الله عنه نزلت في - [00:09:30](#)

كان النبي اذى من رأسه فحملت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم والقمل يتناثر على وجهي فقال ما كنت ارى ان الجهد بلغ منك ما

ارى اتجد شاة؟ فقلت لا فنزلت هذه الاية - [00:09:45](#)

ففدية من صيام او صدقة او نسك. قال صوم ثلاثة ايام او اطعم ستة مساكين نصف صاع طعاما لكل مسكين قال فنزلت في خاصة

وهي لكم عامة في رواية اخرى من طريق عبدالله بن مائل حدثني كعب بن عجرة انه خرج مع النبي صلى الله عليه وسلم -

[00:10:03](#)

محرمنا فقبل رأسه ولحيته فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فارسل اليه فدعا الحلاق فحلق رأسه ثم قال هل عندك نسك قال ما

اقدر عليه فامر ان يصوم ثلاثة ايام - [00:10:26](#)

ويطعم ستة مساكين لكل مسكين صاع فانزل الله عز وجل فيه خاصة فمن كان منكم مريضا او به اذى من رأسه ثم كانت للمسلمين
عامة يراجع حال عبدالله بن عبدالله بن معقل كذلك - [00:10:42](#)

هذا الحديث اصل في الكفارة كفارة مرتكب المحظور في الحج مرتكب المحظور في الحج الذي يلبس المخيط او يحلق شعر رأسه
الاية فمن كان منكم مريضا او به اذى من رأسه فيها تقدير - [00:11:01](#)

اي فارتكب محظورا كالحلق او ارتكب اي محظور استدعاه المرض ففدية من صيام او صدقة او نسك ففي الاية مقدر فمن كان منكم
مريضا او به اذى من رأسه ففدية اي المقدر فارتكب محظورا ففدية - [00:11:23](#)

اما اذا كان مريضا او به اذى من رأسه ولم يرتكب محظورا فليس عليه شيء من ثم الحديث اصل في باب الكفارات كفارات في اعمال
الحج في ارتكاب المحازير في الحج ولكعب ابن عزرة حديث اخر اصل في بابه وهو حديث - [00:11:44](#)

قلت يا رسول الله علمنا كيف نسلم عليك فكيف نصلي عليك؟ قال قولوا اللهم صلي على محمد وعلى ال محمد كما صليت على ال
ابراهيم انك حميد مجيد. اللهم بارك على محمد وعلى ال محمد - [00:12:07](#)

كما باركت على ال ابراهيم انك حميد مجيد. مر بذكر ال ابراهيم فقط ومر بذكر ابراهيم وال ابراهيم وكذلك هو حديث واصل في
باب الامارة يا كعب ابن عجرة اعاذك الله من امارة السفهاء قال ومن امارة السفهاء يا رسول الله - [00:12:23](#)

قال امرء يأتون من بعدي يهتدون بغير هدي ويستنون بغير سنته فمن صدقهم بكذبهم واعانهم على ظلمهم فليس مني ولست منه
وليس بوارد علي الحوض فمن لم يصدقهم بكذبهم ولم يعنهم على ظلمهم فهو مني وانا منه - [00:12:43](#)

وسيرد علي الحوض يا كعب ابن عجرة كل الناس يغدو فبائع نفسه فمعتقها او مبيقها الحديث هذا كما سلف في بعض طرق
الفاظ ان الاية نزلت فيه وبعض الطرق لم تثبت سبب النزول - [00:13:00](#)

فلتجمع طرق هذا الحديث ولتحرر الفاظه فهو اصل والله اعلم لكن عموما المتفق عليه الان ان النبي خيره في الكفارة وبين النبي قدر
الكفارة اجمالا اما التفصيل بالاصح ففيه بعض الكلام كذلك والله اعلم - [00:13:23](#)

وصلي اللهم على نبينا محمد واله وسلم والحمد لله رب العالمين - [00:13:42](#)